قوة الإنسانية
مجلس مندوبي الحركة الدولية
للصليب الأحمر والهلال الأحمر
27-28 أكتوبر 2024، جنيف

إعادة تأكيد دور الحركة الدولية بصفتها عاملا للسلام

قرار

أكتوبر 2024

AR
CD/24/R7
الأصل: بالإنكليزية
قرار معتمد

وثيقة من إعداد الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر
بالتشاور مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والجمعيات الوطنية

Public

القرار

إعادة تأكيد دور الحركة الدولية بصفتها عاملا للسلام

إنّ مجلس المندوبين،

إذ يقر بالمشهد العالمي المتغير، بما في ذلك التعقيد والترابط المتزايدان للتحديات المختلفة - مثل النزاعات المسلحة وغيرها من أشكال العنف، والكوارث، والنزوح، وأزمات الصحة العامة، وحالات الطوارئ المناخية وغيرها من حالات الطوارئ - التي تسهم في الهشاشة، وشح الموارد، والتمييز، والإقصاء، والتعصب، بما في ذلك العنصرية، وكلها أمور أسهمت في زيادة الرغبة في نشر ثقافة السلام،

وإذ يُذكّر بأن شعار الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر - وهو "**الإنسانية طريق السلام**" - يدعو إلى العمل لضمان تحقيق سلام دائم، بما في ذلك من خلال أنشطتنا المتنوعة على المستويات العالمية والوطنية والمجتمعية،

وإذ يكرر تأكيد أهمية المبادئ الأساسية وجدواها، فهي مبادئ تُسهم في إرساء السلام من خلال تعزيز التفاهم، والمصالحة، والاعتراف بالكرامة الإنسانية لجميع الناس،

وإذ يذكر بولايات كل مُكون من مكونات الحركة وأدواره ومسؤولياته التي تكمل بعضها بعضا، استنادا إلى النظام الأساسي للحركة، وقيمة عمل كل مُكوّن منها في منع المعاناة البشرية وتخفيفها أينما وجدت،

وإذ يذكر أيضا بأن الحركة بفضل عملها ونشر مُثلها العليا إنما تعمل على تعزيز السلام الدائم الذي لا يكون مجرد غياب للحرب، وإنما عملية تعاون دينامية بين جميع الدول والشعوب، تعاون يقوم على تسوية المنازعات وديا واحترام حقوق الإنسان وتوزيع الموارد توزيعا منصفا وعادلا، ويستند استنادا راسخا إلى احترام القانون الدولي والتفاهم.

وإذ يعيد تأكيد التاريخ الطويل لتأملات الحركة وإسهاماتها في إرساء السلام، كما اتضح في القرارات الماضية لمجلس المندوبين والمؤتمر الدولي، بما في ذلك برنامج عمل الصليب الأحمر بصفته عاملا للسلام الذي اعتُمد في عام 1975 في المؤتمر العالمي للصليب الأحمر المعني بالسلام،

وإذ يعبر عن رغبته الصادقة في أن تتمكن البشرية، عن طريق بذل جهود متواصلة لصون السلام، من أن تنجو من معاناة جديدة لا حصر لها،

وإذ يُقر بأن احترام القانون الدولي الإنساني في أثناء النزاعات المسلحة يمكن أن يُسهم في العودة في نهاية المطاف إلى السلام المستدام، وبأن الحركة من خلال تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني يمكنها أن تعزز إنسانيتنا المشتركة،

وإذ يُذكّر بأن الدبلوماسية الإنسانية أداة مهمة يمكن لمكونات الحركة أن تناصر من خلال، استنادا إلى ولاياتها التي تكمل بعضها بعضا وتجربتها والمبادئ الأساسية، إلى منع المعاناة الإنسانية وتخفيفها، ولا سيما في سياق النزاعات والعنف،

وإذ يسلم بدور اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) بموجب القانون الدولي الإنساني والنظام الأساسي للحركة، وبدورها في الحفاظ على المبادئ الأساسية ونشرها، وبولايتها في القيام بأي مبادرة إنسانية تدخل في نطاق دورها بصفتها مؤسسة ووسيطا محايدين ومستقلين تحديدا،

وإذ يعيد تأكيد دور الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) في إلهام وتشجيع وتيسير أنشطة الجمعيات الوطنية وتبادل الأفكار والممارسات الجيدة والنهوض بها دوما،

وإذ يعيد أيضا تأكيد دور الجمعيات الوطنية بصفتها جهات مُساعِدة لسلطاتها العامة في المجال الإنساني، ودور شبكتها الواسعة من المتطوعين المحليين في التصدي للتحديات التي تواجهها مجتمعاتها المحلية بسبب أوضاع النزاع والأزمات والكوارث وغيرها من حالات الطوارئ، بما في ذلك من خلال برامج متنوعة (مثل الصحة وإدارة الكوارث وسبل العيش) ومن خلال نشر القانون الدولي الإنساني ومبادئ الحركة ومثلها العليا،

وإذ يسلم بالقوة التحويلية للعمل التطوعي الذي يعزز الحس المدني والمسؤولية، وينهض بمجتمعات شاملة للجميع تتقاسم المنافع والفرص، ويُشرِك شتى الأفراد بصفتهم وكلاء سَبّاقين إلى إحداث التغيير، ويُمكِّن المجتمعات المحلية من زيادة إمكاناتها وقدرتها على الصمود، ويُعزز الجذور المجتمعية العميقة، ويزيد فهم التحديات المُلحّة، وينمي الشغف والأفكار التي تقود التحولات المجتمعية الإيجابية،

وإذ يؤكد الدعم والتشجيع الثابتين لإشراك الشباب، الذين يشكلون نصف جميع متطوعي الجمعيات الوطنية، وإذ يسلم بدورهم بصفتهم وسطاء للتغيير الإيجابي، وبناة للسلام، ودعاة إلى احترام القانون الدولي الإنساني والمبادئ والقيم الإنسانية في عالم دائم التغير،

وإذ يسلم بأهمية التعليم النظامي وغير النظامي بصفته حقا أساسيا من حقوق الإنسان وأداة قوية للتمكين، والتماسك الاجتماعي، وتغيير السلوك، ونشر القانون الدولي الإنساني، وتعزيز القيم الإنسانية، بما في ذلك القيم التي تسهم في غرس ثقافة السلام والتعايش،

1- *يسلم* بأن الحركة، بفضل كونها أكبر وأقدم شبكة إنسانية في العالم وكونها شاهدا على المعاناة الناجمة عن أوضاع النزاعات، والكوارث، والأزمات، وحالات الطوارئ الأخرى، لها إسهام فريد وتجربة وخبرة كبيرتان في الجهود العالمية الرامية إلى تعزيز السلام والمصالحة بين جميع الشعوب؛

2- *يسلم* بأن الإسهام في إرساء السلام المستدام وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود يتطلبان جهدا مُنسَّقا ومستداما على جميع مستويات الحركة، بما في ذلك تعزيز القدرات، بدءا بمستوى المجتمعات المحلية ووصولا إلى المستوى الوطني والإقليمي والدولي؛

3- *يشجع* اللجنة الدولية، والاتحادَ الدولي، والجمعيات الوطنية على أن تواصل جهودها - وفقا لولاية كل منها - لضمان احترام المساواة بين الجنسين، والتنوع، والاحتواء، والتصدي للتمييز، والإقصاء، والتعصب، بما في ذلك العنصرية، تماشيا مع مبادئنا الأساسية؛

4- *يناشد* مكونات الحركة أن تواصل استعراض الإمكانات والأولويات المحددة لإسهاماتها في رسم آفاق السلام، حسب الاقتضاء، بما يتماشى مع ولاياتها؛

5- *يشجع* الاتحاد الدولي، واللجنة الدولية، والجمعيات الوطنية، وفقا لولاياتها، على أن تعزز جهود الدبلوماسية الإنسانية على نحو تعاوني وتكاملي، دعما لإسهام الحركة في تعزيز السلام الدائم ومنع المعاناة وتخفيفها؛

6- *يحث* اللجنة الدولية والجمعيات الوطنية على أن تعزز جهودها الرامية إلى النهوض باحترام القانون الدولي الإنساني في جميع النزاعات المسلحة، في كنف روح الإنسانية؛

7- *يناشد* الجمعيات الوطنية، بصفتها جهات مُساعِدة لسلطاتها العامة في المجال الإنساني، أن تدعم هذه السلطات في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني؛

8- *يناشد* الجمعات الوطنية، بصفتها جهات مُساعِدة لسلطاتها العامة في المجال الإنساني، أن تقر بإسهام البرامج الصحية في إرساء بيئة قد تكون أكثر ملاءمة للسلام، وأن تسلم بأن حصائل تلك البرامج يمكن أن تسهم في التماسك الاجتماعي والحوار والقدرة على الصمود في مواجهة آثار النزاعات والعنف، وتمكن المجتمعات المحلية في الآن ذاته في إطار إعادة تأكيد دور الحركة بصفتها عاملا للسلام؛

9- *يحث* مكونات الحركة على أن تعزز عملها الذي يدعم القرار 12 الصادر عن مجلس المندوبين لعام 2017 والقرار 5 الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين (2019) بشأن تعزيز القيادة النسائية في المجال الإنساني وتزيد هذا العمل، وعلى أن تسلم بالدور القيادي الذي تؤديه النساء في جهود السلام، وأن تدعم المبادرات التي تسهم في إشراكهن إشراكا كاملا وعادلا وهادفا، وعلى أن تستثمر في بناء قدراتهن من أجل الإسهام في تحقيق حصائل سلام أكثر شمولا واستدامة في السياقات الإنسانية؛

10- *يحث* كل مكونات الحركة على أن تعزز فهمها للصلات التي تربط بين أعمال الحماية الفعالة والمحايدة والجهود الرامية إلى تعزيز السلام الدائم، بما في ذلك من خلال تنفيذ قرار "الحماية في الحركة"، الذي يسلم بأن فهم مختلف آثار النزاعات المسلحة والكوارث وحالات الطوارئ الأخرى في النساء والفتيات والرجال والفتيان، وتعزيز الحماية من الضرر، يمكن أن يسهما في تعزيز السلام؛

11- *يشجع* كل مكونات الحركة على أن تواصل تعزيز عملها وتعاونها في اقتفاء أثر المفقودين، وحماية الروابط العائلية واستعادتها، وتوضيح مصير المفقودين وأماكن وجودهم، ودعم بدائل احتجاز المهاجرين، وضمان استعادة الرفات والتعرف على هويتها وإعادتها بكرامة، والاعتراف بقيمة هذه الأنشطة الإنسانية في تعزيز المصالحة والحوار بين المجتمعات المحلية وبين الدول وبأهمية دور اللجنة الدولية في هذا الصدد في أوضاع النزاعات المسلحة؛

12- *يرحب* بإسهام الحركة في أنشطة المناصرة والدبلوماسية الإنسانية من أجل نزع السلاح، بما في ذلك حظر الأسلحة النووية والألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية وإزالتها، وبناء عالم خالٍ من التهديدات الناجمة عن هذه الأسلحة؛

13- *يناشد* الجمعيات الوطنية أن تشترك مع المجتمعات المحلية في وضع برامج مناسبة، بدعم من الاتحاد الدولي واللجنة الدولية، عند الاقتضاء، لتعزيز القدرة على الصمود والنهوض بالاحتواء الاجتماعي والإسهام في توسيع آفاق السلام؛

14- *يناشد* الجمعيات الوطنية أن تمنح الأولوية للبرامج التي يقودها المتطوعون والشباب، وتستثمر في مبادرات زيادة الرضا والتحفيز وفي برامج بناء القدرات، وأنشطة التدريب والتأهيل المتخصص المقدمة إلى المتطوعين المحليين في مجالات مثل التواصل القائم على نبذ العنف، والوساطة، وتيسير الحوار من أجل مساعدة المتطوعين على فهم دورهم في ضمان تنفيذ عمل إنساني محايد وغير متحيز وإسهامه في إرساء السلام، مع الاعتراف بهم بصفتهم مستجيبين في الخطوط الأمامية ووسطاء للتغيير في مجتمعاتهم المحلية؛

15- *يحث* الاتحاد الدولي على أن يعمم تنفيذ سياسات المتطوعين والشباب إلى جانب الإطار الاستراتيجي للتعليم لتعزيز أنشطة التعليم النظامي وغير النظامي التي تنهض بالتماسك الاجتماعي، وتغيير السلوك، وتعزيز القدرة على الصمود؛

16- *يحث* الجمعيات الوطنية على أن تمنح الأولوية للجهود التي تبذلها لدعم الدول وأن توسع نطاق تلك الجهود عند تقديم التعليم الجيد بشأن القيم الإنسانية والقانون الدولي الإنساني، وعند حماية وضمان التعليم الشامل والعادل والمتاح بسهولة في حالات الطوارئ، بدعم من الاتحاد الدولي واللجنة الدولية، عند الاقتضاء؛

17- *يناشد* الجمعيات الوطنية أن تستثمر في الشراكات والتعاون مع الحكومات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الرياضية المحلية والوطنية والقطاع الخاص، والجهات الفاعلة المعنية بالبيئة والمناخ، والجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية، وتلك المعنية ببناء السلام، والجهات المعنية الأخرى، وأن تعزز تلك الشراكات وأوجه التعاون، عند الاقتضاء، من أجل النهوض بالجهود الجماعية ووضع استراتيجيات مشتركة وتبادل أفضل الممارسات في مجال منع نشوب النزاعات، والتعليم في مجال السلام؛

18- *يناشد* الحركة أن تزيد التعاون في البحوث التشغيلية وتبادل المعرفة، وأن تدعم البرامج المستندة إلى الأدلة، مراعية آثار العمل القائم على المبادئ، والقيادة المحلية، والمرأة في القيادة الإنسانية، وإشراك الشباب، والعمل التطوعي في بناء السلام المستدام والقدرة على الصمود، وأن تعزز جهود المناصرة في هذا الصدد.